

الصحيح من سيرة النبي الأعظم صلى الله عليه وآله وسلم

[221] ثانيا: قولهم: إنه (ص) قد عرض عليها أن يتزوجها، ويضرب عليها الحجاب، ينافيه ما تقدم في قصة خيانة إلى أبي لبابة: عن أم سلمة، وكذا ما تقدم في الجزء التاسع من هذا الكتاب ص 295 عن عائشة: من أن الحجاب لم يكن قد فرض على نساء النبي حينئذ. ثالثا: إنهم يقولون: كانت بعد وفاة رسول الله (ص) تحتجب في أهلها، وتقول: لا يراني أحد بعد رسول الله (ص) قال الواقدي: فهذا أثبت الحديثين عندنا (1). رابعا: إنهم يقولون: إن النبي (ص) قد أعتقها تزوجها (2) بعد أن أسلمت، وحاضت، وأصدقها اثني عشرة أوقية ونشا. أي نصفاً، وأعرس بها في المحرم سنة ست (3). وقيل: بل جعل صداقها عتقها (4). خامسا: قد ذكروا: أن النبي (ص) طلقها بسبب غيرتها الشديدة،

_____ = ص 163 والاكتفاء ج 2 ص 186 والسيرة النبوية لابن هشام ج 3 ص 256 وتاريخ الإسلام للذهبي (المغازي) ص 262 ودلائل النبوة للبيهقي ج 4 ص 24 والبحار ج 20 من 278 والبدء والتاريخ ج 4 ص 220 والمحرر ص 94 والعبر وديوان المبتدأ والخبر ج 2 ق 2 ص 32. وجوامع السيرة النبوية ص 155 / 156 وراجع عيون الأثر ج 2 ص 75. (1) المغازي للواقدي ج 2 ص 521 وراجع: أنساب الأشراف ج 1 ص 454. (2) راجع: المغازي للواقدي ج 2 ص 521 وإمتاع الأسماع ج 1 ص 249 وراجع: مناقب آل أبي طالب ط دار الأضواء ج 1 ص 209 وسيرة مغلطاي ص 57 ووفاء الوفاء ج 1 ص 309. (3) السيرة النبوية لدحلان ج 2 ص 19 والسيرة الحلبية ج 2 ص 347. (4) أنساب الأشراف ج 1 ص 454. (*)
